209002 - حديث : (كَمْ مِنْ عِذْقٍ رَدَاحٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ)

السؤال

في حديث أبي الدحداح الذي كان يمتلك 600 نخلة ، وباعها كلها لله مقابل نخلة واحدة.
أريد أن أعرف من كان جار الأيتام الذي اعترض على إعطاء هذه النخلة للنبي صلى الله عليه وسلم. هل كان يهوديا ؟ هل كان منافقا أم كان أبو لؤلؤة ؟ وهل هذا الحديث صحيح ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :
روى الإمام أحمد (12482) ، وابن حبان (7159) ، والحاكم (2194) عَنْ أَنَسٍ : "
أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ لِفُلَانٍ نَخْلَةً ، وَأَنَا
أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا ، فَأْمُرْهُ أَنْ يُعْطِيَنِي حَتَّى أُقِيمَ حَائِطِي
بِهَا .
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَعْطِهَا إِيَّاهُ
بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ) .
فَأَبَى .
فَأَتَاهُ أَبُو الدَّحْدَاحِ فَقَالَ: بِعْنِي نَخْلَتَكَ بِحَائِطِي .
فَفَعَلَ .
فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
إِنِّي قَدِ ابْتَعْتُ النَّخْلَةَ بِحَائِطِي. قَالَ: فَاجْعَلْهَا لَهُ ، فَقَدْ
أَعْطَيْتُكَهَا.
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كَمْ مِنْ عِذْقٍ
رَدَاحٍ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ) قَالَهَا مِرَارًا.
فَأَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ اخْرُجِي مِنَ الْحَائِطِ ،
فَإِنِّي قَدْ بِعْتُهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ .
فَقَالَتْ : رَبِحَ الْبَيْعُ – أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا " .
وقال الحاكم: " صحيح على شرط مسلم " ، وكذا صححه الألباني في " الصحيحة "(2964) على شرط مسلم .
وروى مسلم (965) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : " صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ : ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ ، فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ ، وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ ، نَسْعَى خَلْفَهُ .

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُعَلَّقٍ – أَوْ مُدَلًّى – فِي الْجَنَّةِ لِابْنِ الدَّحْدَاحِ) أَوْ قَالَ شُعْبَةُ – راوي الحديث – : (لِأَبِي الدَّحْدَاحِ) .

قال النووي رحمه الله : " الْعِذْقُ هُنَا بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، وَهُوَ الْغُصْنُ مِنَ النَّخْلَةِ . وَأَمَّا الْعَذْقُ بِفَتْحِهَا فَهُوَ النَّخْلَةُ بِكَمَالِهَا ، وَلَيْسَ مُرَادًا هُنَا " انتهى .

والرداح : الثقيل .

وروى الطبراني في "الكبير" (764) بسند ضعيف عَنْ ابن مَسْعُودٍ ، قَالَ : " لَمَّا نَزَلَتْ (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا) ، قَالَ أَبُو الدَّحْدَاحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ مِنَّا الْقَرْضَ ؟

قَالَ: (نَعَمْ يَا أَبَا الدَّحْدَاحِ) .

قَالَ: أَرِنِي يَدَكَ ، فَنَاوَلَهُ يَدَهُ .

فَقَالَ : إِنِّي قَدْ أَقْرَضْتُ رَبِّي حَائِطِي ، وَفِي حَائِطِي سِتَّمِائَةِ نَخْلَةٍ ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْحَائِطِ فَنَادَى يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ ، وَهِيَ فِي الْحَائِطِ .

فَقَالَتْ: لَبَّيْكَ .

فَقَالَ: اخْرُجِي فَقَدْ أَقْرَضْتُهُ رَبِّي " .

ثانياً :

ورد اسم الرجل الذي قال له النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَعْطِهَا إِيَّاهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ) فَأَبَى ، عند البيهقي في "سننه" (6/ 260) .

فروى عن سَعِيد بْن الْمُسَيِّبِ : " أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ عَتَبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ : أَنَّهُ خَاصَمَ يَتِيمًا لَهُ فِي عذْقِ نَخْلَةٍ ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي لُبَابَةَ بِالْعذْقِ .

فَضَجَّ الْيَتِيمُ وَاشْتَكَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي لُبَابَةَ : (هَبْ لِي هَذَا الْعذْقَ يَا أَبَا لُبَابَةَ ؛ لِكَيْ نَرُدَّهُ إِلَى الْيَتِيمِ) .

فَأَبَى أَبُو لُبَابَةَ أَنْ يَهَبَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يَا أَبَا لُبَابَةَ ، أَعْطِهِ هَذَا الْيَتِيمَ وَلَكَ مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ) .

فَأَبَى أَبُو لُبَابَةَ أَنْ يُعْطِيَهُ .

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنِ ابْتَعْتُ هَذَا الْعَذْقَ فَأَعْطَيْتُ الْيَتِيمَ ؛ أَلِي مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَعَمْ) .

فَانْطَلَقَ الْأَنْصَارِيُّ ، وَهُوَ ابْنُ الدَّحْدَاحَةِ ، حَتَّى لَقِيَ أَبَا لُبَابَةَ فَقَالَ : يَا أَبَا لُبَابَةَ ، أَبْتَاعُ مِنْكَ هَذَا الْعذْقَ بِحَدِيقَتِي ، وَكَانَتْ لَهُ حَدِيقَةُ نَخْلٍ .

فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ : نَعَمْ ، فَابْتَاعَهُ مِنْهُ بِحَدِيقَةٍ .

فَلَمْ يَلْبَثِ ابْنُ الدَّحْدَاحَةِ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَخَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَاتَلَهُمْ فَقُتِلَ شَهِيدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (رُبَّ عذْقٍ مُذَلَّلٍ لِابْنِ الدَّحْدَاحَةِ فِي الْجَنَّةِ) .

ففي هذه الرواية أن هذا الرجل هو أبو لبابة ، واسمه : بشير بن عبد المنذر الأنصاري ، وقيل اسمه رفاعة ، وقيل غير ذلك ، والمشهور الأول .

ينظر : "الإصابة" (7/ 289-290) .

وهذا الإسناد ضعيف لإرساله ، ولكنه من مراسيل سعيد بن المسيب ، ومراسيل ابن المسيب قوية عند بعض أهل العلم ، قال الذهبي : " مَرَاسِيْلُ سَعِيْدٍ مُحْتَجٌّ بِهَا "

انتهى من "سير أعلام النبلاء" (5/ 125) .

وقال الحافظ : " اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل " .

انتهى من "تقريب التهذيب" (ص 241) .

فهذا أصح ما ورد في تسمية هذا الرجل ، وهو أبو لبابة رضي الله عنه ، وهو صحابي مشهور .

قال النووي رحمه الله : " قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كَمْ مِنْ عِذْق مُعَلَّق فِي الْجَنَّة لِأَبِي الدَّحْدَاح) ، قَالُوا : سَبَبه أَنَّ يَتِيمًا خَاصَمَ أَبَا لُبَابَة فِي نَخْلَة فَبَكَى الْغُلَام ; فَقَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ : " أَعْطِهِ إِيَّاهَا وَلَك بِهَا عِذْق فِي الْجَنَّة " , فَقَالَ : لَا , فَسَمِعَ بِذَلِكَ أَبُو الدَّحْدَاح , فَاشْتَرَاهَا مِنْ أَبِي لُبَابَة بِحَدِيقَةٍ لَهُ , ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلِيَ بِهَا عِذْقٌ إِنْ أَعْطَيْتهَا الْيَتِيم ؟ قَالَ : (نَعَمْ) , فَقَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كَمْ عِذْق مُعَلَّق فِي الْجَنَّة لِأَبِي الدَّحْدَاح) "

انتهى .

وليس يلزم من مجرد هذا الموقف : أن يكون صاحبه منافقاً ولا يهودياً ، فإن النخلة حقه ، وإنما شق على صاحبه خروجها عن ملكه ، وربما تضرر بذلك ، ولم يُلزمه النبي صلى الله عليه وسلم بإعطائها لجاره ، وإنما ندبه إلى ذلك ، ووعده عليها أجراً خاصاً في الجنة ، ولم تخرج بذلك أيضاً إلى حد الوجوب عليه ، بل إعطاؤها له كان مندوباً في حقه ، وعملاً فاضلاً ، وليس كل من ترك المندوب ، أو العمل الفاضل : مذموماً ، ولا آثماً ؛ فضلاً عن أن يكون يهودياً ، أو منافقاً .

ويلاحظ أنه في الرواية المسندة ، كان جاره الذي حصل الخصام معه : رجلاً ، ولم يكن يتيماً ، كما في الرواية المرسلة .

بل إذا قدر أن كان إثماً

وذنباً ، فليس كل من وقع في ذنب ، لزم أن يؤاخذه الله عليه ؛ فإن موانع لحوق الوعيد بأصحاب المعاصي والذنوب كثيرة ؛ كأن يتوب من ذلك ، فيتوب الله عليه ، أو تكون له حسنة أخرى ، هي أكبر منها تمحوها ، أو يبتلى بما يكفر عنه خطاياه ، أو يشفع فيه بعض الشافعين ، أو تدركه رحمة رب العالمين .

وقد قال الله عز وجل : (وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) التوبة/ 102 .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (201858)

.

والله تعالى أعلم .